النظام الداخلي لـ PYD (حزب الاتحاد الديموقراطي)

أولاً: الأحكام العامة:

- اسم الحزب: حزب الاتحاد الديمقر اطي
- الاسم المختزل : PYD (Partiya Yekitiya Demograt)
- راية الحزب: أرضية بيضاء، عليها غصن زيتون أخضر يساراً، وسنبلة قمح صفراء يميناً، وفي وسطهما نجمة حمراء. في الأعلى حروف PYD، وفي الأسفل تاريخ التأسيس رقماً (2003).
- هدف الحزب: حل القضية الكردية في غربي كردستان وسوريا حلا ديمقراطيا عادلا ، وتنظيم المجتمع الكردي على اساس الادارة الذاتية الديمقراطية ، والنضال من أجل تمتين الأخوة بين الشعوب والأثنيات في اطار الاتحاد الحر الطوعي . دعم ومساندة النضال التحرري الديمقراطي في جميع أجزاء كردستان، وحل مسألة الوحدة الوطنية الكردستانية على مبدأ الكونفدرالية الديمقراطية ، دون المساس بالحدود السياسية . العمل من أجل تحقيق اتحاد شرق أوسط كونفدرالي ديمقراطي ، والتوجه قدماً نحو بناء المجتمع الأخلاقي والسياسة الديموقراطية والأيكولوجي والمتحرر جنسوياً ، كجزء من البشرية التقدمية والاشتراكية الديمقراطية.

ثانياً: ماهية الحزب:

يقبل PYD (حزب الاتحاد الديمقراطي) قائد الشعب الكردي عبد الله أوجالان قائداً لـه، ويَعتبر مؤتمر الشعب الكردستاني "KONGRA" الجهة التشريعية العليا للشعب الكردستاني . كما يعتبر حركة المجتمع الديموقراطي (TEV-DEM) النظام الديموقراطي للمجتمع الكردي في غرب كردستان.

يتخذ حزب الاتحاد الديمقراطي PYD من براديغما المجتمع الاخلاقي والسياسة الديمقراطية منهجاً لعمله النضالي ، ويعتمد نسبة تمثيل الجنسين فيه بـ 40%. و هو حزب سياسي جماهيري شعبي ، يرفض المفاهيم والمواقف القومية الشوفينية ، ويؤمن بالتعددية وحرية المعتقد . يتخذ من العلنية والنضال الديمقراطي المشروع ، والحوار السياسي السلمي أساساً في معالجة القضايا ، وتحقيق الأهداف المنصوص عليها في البرنامج . يبني علاقاته مع الفئات والشرائح الاجتماعية ومنظمات المجتمع المدني السورية، وخاصة الفئات الكادحة والمثقفين ، على أساس مبدأ المواطنة الحرة . وتحتل المرأة والشبيبة المكانة الطليعية فيه.

ثالثاً - عضوية الحزب:

أ ـ عضو الحزب:

- عضو الحزب: هو كل من أتم الثامنة عشرة ويقبل بنهج الحضارة الديمقراطية للقائد أوجالان ، وبرنامج الحزب ونظامه الداخلي ، ويؤمن به ، ويجسده في الحياة اليومية ، ويلتزم بالاشتراكات الشهرية .
 - مؤيد الحزب: هو كل من يقبل أهداف الحزب، ويناضل لأجلها حسب إمكانياته، ويساند الحزب مادياً ومعنوياً.

ب ـ منح العضوية الحزبية وإسقاطها:

يتقدم الشخص الراغب في نيل العضوية بطلب انتساب إلى إحدى الهيئات الحزبية في مكان إقامته ، بعد تزكيته من قبل عضوين من أعضاء الحزب يضبع العضو المرشح للاختبار لمدة لا تقل عن شهر ، ولا تزيد عن ثلاثة أشهر يصبح المرشح عضواً حزبياً بعد موافقة الهيئة التي تقدم لها، والمصادقة عليها من قبل إدارة المنطقة. يعود لمجلس المحافظة البحث في طلبات إعادة من ابتعد عن الحزب لسبب ما أما بصدد الأشخاص الذين ابتعدوا عن الحزب ، وكانوا يتمتعون بصلاحيات قيادية ؛ فيعود لمجلس الحزب البت في أمرهم .

في حال إسقاط العضوية تتبع نفس الإجراءات ، مع موافقة مجلس الحزب.

ج ـ مهام العضو الحزبي :

- 1 ـ الاعتزاز والارتباط بقيم الشعب الكردي والقائد عبد الله أوجالان، والنضال من أجل تحريره من الأسر _
- 2 العمل بروح التضحية والحماس اللامحدودين ، وبعزيمة لا تلين ،والتحلي بروح المقاومة من أجل بناء نظام الإدارة الذاتية الديمقر اطية، وتطبيق نهج الحزب، وتحقيق الأهداف المنصوصة عليها في البرنامج
 - 3 وضع السياسات و التكتيكات التي ترسمها الرئاسة ومجلس الحزب قيد التنفيذ.
 - 4 ـ تنفيذ التعليمات والتوجيهات الحزبية بدون تردد ، والسير وفق النظام الداخلي والمعايير الأخلاقية للحزب
 - 5 ـ فهم واستيعاب النهج الأيديولوجي والسياسي للحزب ، وتطبيقه في الممارسة العملية.

- 6 الالتزام بالانضباط الحزبي على أكمل وجه ، والروح الرفاقية وتطبيقه في الواقع العملي .
- 7 ـ حماية القيم الحزبية المادية والمعنوية ، واحترام القيم والمقدسات الشعبية والدفاع عن مصالح الشعب والقوى الديمقر اطية .
 - 8 عدم استثمار أو استخدام المسؤوليات والصلاحيات الحزبية للمصالح الشخصية أو بشكل كيفي .
- 9 ـ الدفاع عن المبادئ الحزبية ومصالح الجماهير تحت كل الشروط ، دون أية تناز لات لأي سلوك أو موقف أو نمط حياة أو مفهوم خاطئ في شخصيته أو داخل الحزب أو خارجه .
- 10 ـ حماية المكتسبات الجماهيرية ، والعمل على تعزيزها وتطويرها ، وعدم استخدامها للأغراض الشخصية والمصالح الضيقة ، وجعلها ملكاً للشعب .
 - 11 ـ خوض الصراع الجنسوي على أساس الإيمان والثقة بنهج تحرر المرأة .
 - د ـ حقوق العضو الحزبي:
 - 1 ـ حق الانتخاب والترشح على كافة المستويات . والاقتراع لكل المراتب الحزبية ضمن الأصول الحزبية .
 - 2 ـ حق النقد والنقد الذاتي ، والدفاع عن نفسه تجاه الانتقادات والاتهامات الموجهة إليه ضمن الأصول الحزبية .
 - 3 الإدلاء بآرائه وأفكاره في جميع المواضيع ، والمشاركة في المناقشات الحزبية لاتخاذ القرارات الصائبة .
 - 4 ـ صقل وتطوير مواهبه وكفاءاته التنظيمية والسياسية .
- 5 يحق للعضو الحزبي تقديم استقالته من مهامه أو من الحزب لمعذرة وجيهة ، وذلك برفع تقرير كتابي إلى الجهة العليا المعنية ، يتناول فيه أسباب الاستقالة , ولا يدخل طلبه هذا حيز التنفيذ ما لم توافق عليه الجهة المعنية في حال تقديم الاستقالة من المهام ، وموافقة مجلس الحزب في حال تقديم الاستقالة من الحزب .
 - 6 ـ طلب الحصول على المعلومات اللازمة من الجهات المعنية بصدد حادث أو أمر ما ، بما لا يخل الأصول الحزبية .
 - 7 استلام الوظيفة بما لا يتعارض والنظام الداخلي .
 - 8 ـ يحق للعضو طلب رد الاعتبار له لدى انتهاك حق من حقوقه .
 - 9- المطالبة بتلقي التدريب هو حق طبيعي للعضو .
 - 10- حق العضو في كتابة تقريره الشخصي الى الجيهات العليا ومجلس الحزب ورئاسة الحزب.

هـ ـ سمات العضو الحزبي:

- 1 مناضل في سبيل ترسيخ الديموقر اطية الجذرية ، وبناء نظام الإدارة الذاتية الديموقر اطية.
 - 2 ـ مفعم بالحب الشديد لوطنه وشعبه .
- 3 ـ يحظى بوعى عميق وتحليل علمي عن واقع وطنه "تاريخياً وجغرافياً وثقافياً" ، ومشحون بحب الإنسانية.
 - 4 يمثل المواطنة العالمية وثقافة المجتمع الاخلاقي والسياسة الديمقر اطية .
 - 5 مؤمن بنهج الحضارة الديمقر اطية وأيديولوجية حرية المرأة .
 - 6 مفعم بالحب و الاحترام لرفاقه وشعبه ، ويتعامل معهم على أسس رفاقية صحيحة .
 - 7 ـ مدافع عن الاتحاد الحر الطوعي والأخوة بين الشعوب .
 - 8 ـ مبدع ومنتج وخلاق ، ويعمل بشكل منظم ومخطط .
 - 9 ـ ايكولوجي ومدافع عن الطبيعة الأولى وحمايتها .
 - 10 ـ ملتزم بقيم الشهداء ومتمسك بتراثهم ، ويجسد ذكر اهم في الممارسة العملية .
- 11 لا يعمل على تحطيم إرادة أحد من رفاقه أو شعبه ، ولا يتسبب في تدني معنوياتهم في أسلوبه وطراز حياته.
 - 12- متواضع في حياته وواضح تجاه شعبه ورفاقه .

رابعاً ـ الهيكلية التنظيمية :

ـ المؤتمر:

- هو أعلى جهاز قرار في الحزب ينعقد كل ثلاث أعوام مرة ، بمشاركة أغلبية عدد المندوبين ، ويتخذ قراراته بموافقة أغلبية أصوات المشاركين يمكن للمؤتمر أن ينعقد قبل موعده بقرار من ثلثي أعضاء مجلس الحزب وموافقة رئاسة الحزب، أو بناء على على طلب ثلثي أعضاء الحزب. كذلك يمكن تأجيل عقد المؤتمر لمدة عام كحد أقصى ولمرة واحدة فقط، بناءً على طلب رئيس الحزب، وبقرار من ثلثي أعضاء المجلس.
- ـ يشترك في المؤتمر مندوبون منتخَبون من جميع هيئات الحزب، وتُحدَّد نسبة التمثيل من كل منطقة حسب أعضائها ومستوى تطور النضال فيها ، وبإشراف اللجنة التحضيرية ومصادقة اللجنة التنفيذية لمجلس الحزب.

- تشترك رئاسة الحزب ومجلس الحزب كأعضاء طبيعيين في المؤتمر. مؤتمر الحزب له صلاحيات قبول برنامج الحزب ونظامه الداخلي، أو تعديله، بما فيه تغيير الاستراتيجية ، ورسم سياسات الحزب المرحلية.
 - يَنتَخِب المؤتمر رئاسة الحزب ومجلسه ومرشحي مجلس الحزب.

2 ـ الكونفرانس:

- ينعقد الكونفرانس عند الضرورة ، وبقرار من مجلس الحزب واللجنة التنفيذية ، ومصادقة رئاسة الحزب. يحضر الكونفرانس أعضاء المجلس والمرشحون له، ومندوبو مجالس المحافظات والمناطق، وعدد منتخب من ممثلي الهيئات الحزبية الأخرى ، ويتم تحديد عدد المندوبين من قبل مجلس الحزب.
- للكونفرانس جميع صلاحيات المؤتمر، ماعدا تعديل البرنامج، أو النظام الداخلي، أو استراتيجية الحزب. لا يغير الكونفرانس مجلس الحزب، أو رئاسته.
 - تَعقد المناطق والمحافظات كونفر انساتها قبل انعقاد المؤتمر العام.

3 ـ رئاسة الحزب:

تنتخب رئاسة الحزب القرينة وتتكون من رجل وامرأة من قبل المؤتمر بحصولها على ثلثي الأصوات. وإذا لم تتحقق هذه النسبة في الجولة الأولى والثانية للانتخابات، يتم إجراء جولة إنتخابية ثالثة تنتخب فيها رئاسة الحزب بالحصول على الأغلبية المطلقة للاصوات. تستمر رئاسة الحزب القرينة في مهامها لفترة ما بين المؤتمرين، وتترأس اللجنة اللجنة التنفيذية ومجلس الحزب في نفس الوقت. وتنظم نفسها كمؤسسة قيادية، ويحق لكلا الرئيسين الترشح لرئاسة الحزب لدورتين متتاليتين. رئاسة الحزب القرينة مسؤولة عن كافة فعاليات الحزب ضمن إطار القرارات المتخذة في الاجتماعات الحزبية، ولهما صلاحية تأسيس لجان خاصة تساعدهما على القيام بمهامهما. ويقدمان تقرير فعالياتهما إلى المؤتمر وإلى اجتماع مجلس الحزب.

4 - مجلس الحزب:

- يشكل مجلس الحزب مع رئاسة الحزب، الهيئة الأيديولوجية والسياسية والتنظيمية العليا في فترة ما بين المؤتمرين. ينتخب مجلس الحزب من قبل المؤتمر، ويقدم تقاريره إلى المؤتمر ويحاسب عليها .
 - ـ يتشكل مجلس الحزب من خمسة وعشرين (25) عضواً.
- مجلس الحزب مسؤول أمام رئاسة الحزب ، مثلما تكون رئاسة الحزب مسؤولة أمام المجلس أيضاً، وذلك لتأمين إمكانية النضال المشترك والتنظيم والرقابة المتبادلة. يكون مجلس الحزب إلى جانب رئاسة الحزب مسؤولين أمام المؤتمر، ويقدمان تقارير هما إليه .
 - تترأس رئاسة الحزب اجتماعات المجلس ، وتقدم تقرير ها إليه ، وفي نفس الوقت تستلم تقارير المجلس أيضاً
- يقوم مجلس الحزب بانتخاب اللجنة التنفيذية من بين أعضائه وتصادق عليها رئاسة الحزب، ويحق للمجلس إعادة انتخابها عند الضرورة كما يحق للمجلس اسقاط أحد اعضاء اللجنة التنفيذية بموافقة الأغلبية. يقوم مجلس الحزب واللجنة التنفيذية برسم السياسات التكتيكية والاستراتيجية والتنظيمية وسياسة التحالفات، وتسيير فعاليات الحزب التنظيمية، وتطبيق برنامج الحزب، وتنفيذ قرارات المؤتمر .
- مجلس الحزب مكلف ببناء الهيئات الدنيا للحزب، والتنسيق فيما بينها ومراقبة فعالياتها. يتخذ مجلس الحزب قراراته بأغلبية أصوات المشاركين، ويجتمع كل ثلاثة أشهر مرة.
- يتم تقديم أو تأجيل الاجتماع بناء على طلب رئاسة الحزب، أو بقرار من ثاثي أعضاء مجلس الحزب ويقوم بتحديد سياسة الحزب تجاه القوى السياسية الأخرى، وعقد التحالفات والاتفاقيات معها، كما يقوم بالمهام التالية :
 - 1 ـ دعم ومساندة الاتحادات والمؤسسات الديمقر اطية الشعبية في إطار بناء الإدارة الذااية الديموقر اطية.
 - 2 ـ الدعم والمساندة المتبادلة مع الأحزاب والمؤسسات الاجتماعية الديمقراطية في أجزاء كردستان الأخرى والدول المجاورة.
 - 3 دعم ومساندة الفعاليات الديمقر اطية للمرأة والشبيبة.
 - 5 ـ رسم سياسة الحزب الخارجية.
 - 7 ـ تنظيم وتوجيه الإعلام الخاص بالحزب
 - 8 ـ تهيئة الأعضاء الحزبيين وتدريبهم، وتوعية الجماهير على أسس وطنية ديمقراطية.
 - 9 ـ وضع نظام مالي خاص للحزب، وتشكيل اللجان المالية اللازمة.

5 - اللجنة التنفيذية:

- ـ تأتى اللجنة التنفيذية بعد رئاسة الحزب ومجلس الحزب من حيث ترتيبها ، وتقدم تقارير ها إلى رئاسة الحزب
- تشارك اللجنة التنفيذية مجلس الحزب بتحديد المنحى الأيديولوجي والسياسي والديبلوماسي للحزب، وتحديد تكتيكاته، وتقوم اللجنة بمراقبة ومتابعة تطبيقها. يحق للجنة التنفيذية إنشاء مؤسسات علمية وثقافية عندما تدعو الضرورة.

- في حين تكون اللجنة التنفيذية مسؤولة عن تسيير ومراقبة جميع فعاليات الحزب التنظيمية، وعلى أعلى المستويات؛ فهي تقوم بتنظيم وتوجيه المنظمات واللجان المركزية التي تشكل لهذا الغرض أيضاً، وتتلقى التقارير من جميع الهيئات الحزبية. توجه أعضاء مجلس الحزب في النضال وتراقبه، وتصادق على قراراته ومقترحاته. تقوم بالتنسيق بين جميع منظمات الحزب، كما تقوم بمراقبة المالية وأوجه الصرف، ودراسة الشكاوي والمقترحات المقدمة إليها.

- تعمل اللجنة التنفيذية إلى جانب رئاسة الحزب ، وتعتبر مساعداً لها. وحين يتعذر على الرئاسة القرينة القيام بمهامها، تقوم بها اللجنة التنفيذية نيابة عنها.

- يتم تنظيم وتوجيه فعاليات اللجنة التنفيذية من قبل رئيس الحزب.
- تقدم اللجنة التنفيذية التقارير عن فعالياتها إلى اجتماع مجلس الحزب الذي بدوره يقيم فعالياتها. وتقوم بوضع نظام اجتماعات دوري لها.

7 ـ إدارة المحافظة:

هي هيئة قيادية مسؤولة عن عدد من إدارات المناطق والهيئات التابعة لإدارتها، وتتكون من (5 الى 9 أعضاء). تجتمع إدارة المحافظة مرة كل شهرين. يُنتَخَب أعضاؤها من قبل إدارات المناطق، ويصادق عليها من قبل مجلس الحزب واللجنة التنفيذية. تَنتَخِب إدارة المحافظة المسؤولَ العام للمحافظة ومعاونين اثنين لمتابعة فعالياتها في فترة ما بين الاجتماعين. إلى جانب تنفيذ قرارات الحزب في المحافظة التابعة لها، وتنفيذ التوجيهات والتعليمات الواردة من مجلس الحزب، وتقوم بتشكيل اللجان والهيئات اللازمة لتحقيق ذلك، وتقوم بالرد على التقارير الواردة من الهيئات المناب وترفع تقريراً عن فعالياتها التنظيمية والسياسية والمالية إلى اللجنة التنفيذية.

8 ـ إدارة المنطقة:

هي هيئة قيادية مسؤولة عن إدارة عدد من إدارات النواحي أو الممثليات المحلية والهيئات التابعة لها. تُنتَخَب إدارة المنطقة من قبل إدارات النواحي أو الممثليات الممثليات الممثليات المحلية، ويحدَّد عدد أعضائها من(5-9). تقوم إدارة المنطقة بالإشراف على النشاطات التنظيمية والسياسية، وتنفيذ قرارات الحزب في منطقتها. تقوم بتشكيل اللجان والهيئات الملازمة لتحقيق ذلك، وتعمل حسب توجيهات وتعليمات إدارة المحافظة. تجتمع مرة في الشهر، وتقوم بالرد على التقارير الواردة من إدارات النواحي أو الممثليات المحلية، وترفع تقاريرها عن فعالياتها التنظيمية والمالية إلى إدارة المحافظة.

9 ـ الإدارة المحلية:

هي هيئة مسؤولة عن إدارة الأعضاء الحزبيين المتواجدين في منطقة عملها، وتُنتَخَب من قبل الأعضاء الحزبيين التابعين لها، والذين يشكلون الخلايا الحزبية الدنيا. تقوم بدور فعال في تنظيم أعضاء الحزب، إلى جانب تنفيذ سياسة الحزب والتعليمات والتوجيهات الصادرة عن إدارة المنطقة. تقوم بمهمة التثقيف الحزبي والسياسي للأعضاء وتوعية الجماهير، وجمع التبرعات من القاعدة الجماهيرية. تعقد اجتماعها مرة في الشهر، وتقوم بالرد على التقارير الواردة إليها، وترفع تقاريرها عن فعالياتها إلى إدارة المنطقة.

خامساً ـ آلية التنظيم:

آلية التنظيم في الحزب تسير وفق المشاركة الديمقر اطية وأسس الهيكلية التنظيمية. العضو مرتبط بالتنظيم، والهيئات الدنيا بالهيئات العليا، والحزب كله مرتبط باللجنة التنفيذية ومجلس الحزب، ومن ثم برئيسي الحزب. جميع الهيئات مكلفة بإصدار التوجيهات والتعليمات والتعاميم من الأعلى إلى الأدنى الميئات الأعلى. يتم تشكيل وتغيير حميع الهيئات الحزبية بالانتخابات. تَعتَمِد الهيئات الإدارية في أساليب عملها التنظيمي على المقاييس الديمقر اطية، إلى جانب الحفاظ على الجماعية، والمبادرة الفردية، والطواعية، والإرادة الحرة كأساس في النشاط والعمل.

أ ـ نظام التقارير والتعليمات والتوجيهات :

يجب أن تتضمن التقارير والتعليمات الصادرة معلومات كافية فيما يتعلق بالفعاليات والاقتراحات والنقد والنقد الذاتي ويعبر نظام التقارير في مضمونه عن طراز واسلوب المشاركة الديمقراطية في قيادة وادارة النضال بغض النظر عن الجهة التي يصدر عنها التقرير، وتقدَّم بشكل منظم وضمن جدول أعمال واضح، وتكون الجهة المسؤولة عن إصدارها مسؤولة عن مضمونها أمام الحزب. تعتبر المنظمات العليا التي لا تصدر توجيهاتها في الوقت المناسب مسؤولة عن هذا التقصير، وتعتبر المنظمات الدنيا التي لا ترفع تقاريرها في الوقت المحدد مقصرة أيضاً. تقوم كل هيئة بتقديم تقريرها عن كل اجتماعاتها إلى الجهة العليا، وتقديم تقرير عن تقييماتها وفعالياتها وتشارك من خلال تقريرها في تقييم الفعاليات العامة للحزب وتقديم اقتراحاتها بهذا الشأن اضافة الى النقد والنقد الذاتي. مجلس الحزب والهيئات المرتبطة به تقدم كل ستة أشهر تقريراً شخصياً إلى اللجنة التنفيذية، التي ترسلها بدورها إلى رئاسة الحزب.

ب ـ نظام الاجتماعات:

جميع الهيئات الحزبية ملزمة بعقد اجتماعاتها المنصوص عليها في النظام الداخلي، ويتم تدوين آراء ومقترحات المجتمِعين بشكل رسمي، ويكون الاجتماع نظامياً بحضور الأغلبية. كل عضو يتغيب عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية غير مبررة تسقط عضويته التنظيمية.

ج ـ النقد والنقد الذاتى :

ممارسة النقد والنقد الذاتي حق وواجب لكل عضو وهيئة، وهي إحدى الركائز الأساسية لتطوير الحزب وأعضائه على جميع المستويات، وأساس لحل المشاكل الداخلية للحزب، ووسيلة أساسية لتجديد وتصحيح المسار العام للحزب والعضو. جميع أعضاء الحزب مكلفون باستخدام وممارسة النقد والنقد الذاتي بشكل فعال لتجاوز العقبات، كما لا يجوز استغلاله للمنفعة الشخصية والفردية، أو للتشهير بالعضو الحزبي أياً كان.

د ـ نظام العقوبات :

يعاقب العضو في حال خرق النظام الداخلي والانضباط الحزبي، أو الخروج عن أهداف وبرنامج الحزب، أو إفشاء أسراره، أو عدم تنفيذ التعليمات والتوجيهات، أو استغلال الحزب لمكاسبه الشخصية والعائلية، أو سوء الأمانة، أو القيام بما من شأنه الحط من مكانة العضو الحزبي في المجتمع، أو خرق رسميات الحزب؛ بعقوبة تتناسب مع جسامة الفعل المرتكب. تفرض العقوبات بحق الهيئات والأعضاء على الشكل التالي.

من حق كل هيئة أن تتخذ عقوبات التنبيه والإنذار بحق الأعضاء المذنبين. أما عقوبات التجميد، الفصل المؤقت، التجريد، والطرد؛ فتبت فيها المجالس الحزبية الموسعة وتحيلها الى مجلس الحزب حسب أصول.

وفي الحالات الاستثنائية والطارئة، بمقدور الهيئة اتخاذ تدابيرها اللازمة تجاه العضو المرتكب لجريمة أو ذنب ما، إلى أن ترسل بملاحظاتها وتقريرها واقتراحاتها إلى مجلس الحزب كي يبت في الأمر. يحق لاي عضو رفع تقريره الى مجلس الحزب والرئاسة عند الضرورة.

هـ ـ آلية اتخاذ القرارات:

- تتخذ القرارات في كل الهيئات في الحالات العادية بأغلبية أصوات أعضاء الهيئة، والأقلية تتبع الأكثرية.
- عند طلب انعقاد مؤتمر أو كونفرانس استثنائي يُطلَب أصوات ثاثي أعضاء مجلس الحزب والمجالس القيادية. وعند عدم توفر ذلك يكفي أصوات نصف أعضاء الحزب وغالبية مجلس الحزب للانعقاد.
 - ـ يعتبر الكونفرانس أو المؤتمر، صالحاً للانعقاد إذا حضره نصف + 1 من ممثلي أعضاء المجالس الحزبية.

سادساً - نظام مالية الحزب:

- 1 ـ تتكون مالية الحزب من:
- أ الاشتر اكات الشهرية والسنوية للأعضاء والمؤيدين، حيث يقوم العضو ذاته بتحديد قدر ها حسب وضعه الاقتصادي.
 - ب من حملات التبر عات الموسمية، و عائدات العمل الطوعي و المشاريع الاستثمارية و المطبوعات.
- 2 ـ تشكل لجنة مالية للحزب ولجان دنيا تهتم بالأمور المالية للحزب. وتخضع هذه اللجان لرقابة المسؤول في الهيئة التابعة لها دون ان يكون عضوا فيها. وتقوم اللجان بالحفاظ على ارشيف المالية الخاص بكل منها.
 - 3 ـ ترفع التقارير المالية إلى الهيئات العليا دورياً، وبشكل مفصل، حيث تتضمن الوارد والصادر وتوابعها.
 - 4 يتم وضع ميزانية الحزب من قبل مجلس الحزب.
 - 5 كل الهيئات واللجان المالية ملزمة بتدوين ماليتها في دفاتر خاصة بالواردات والصادرات.
 - 6 ـ لا يحق للهيئات الدنيا التصرف بموارد الحزب دون موافقة اللجنة المالية.